

من وزيرة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن
إلى

السيدات والسادة المديرين العامين والمديرين
والمندوبين الجهويين لشؤون المرأة والأسرة

الموضوع : حول فتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أخصائي نفساني رئيس بوزارة المرأة والأسرة والطفولة بعنوان سنة 2016.

المرجع : - القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،
الأمر عدد 203 لسنة 1999 المؤرخ في 25 جانفي 1966 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك الأخصائيين النفسيين للإدارات العمومية .

على قرار وزيرة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن المؤرخ 21 فيفري 2018 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أخصائي نفساني رئيس للإدارات العمومية.

- قرار وزيرة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن المؤرخ في 21 فيفري 2018 المتعلق بفتح المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أخصائي نفساني رئيس للإدارات العمومية.

المصاحب : - ملحق توضيحي.

- بطاقة إسناد عدد تقيمي.

وبعد، فقد تقرر فتح باب الترشح للمشاركة في المناظرة الداخلية بالملفات المزمع تنظيمها للترقية إلى رتبة أخصائي نفساني رئيس للإدارات العمومية يوم 12 أفريل 2018 والأيام الموالية، وقد حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بخطتين (02) اثنتين.

لذا يتعين على الأخصائيين النفسيين الأولين ممن تتوفر فيهم الشروط المطلوبة للتناظر أن يوجهوا ملفات ترشحهم عن طريق التسلسل الإداري إلى الإدارة العامة للمصالح المشتركة (إدارة الموارد البشرية) وذلك في أجل أقصاه يوم 12 مارس 2018 تاريخ ختم الترشيحات وتجودن صحبة هذا المنشور ملحق توضيحي حول شروط المشاركة والوثائق المكونة لملفات الترشح.

فالرجاء من السيدات والسادة المديرين العامين والمديرين والمندوبين الجهويين لشؤون المرأة والأسرة إتخاذ الإجراءات اللازمة لإطلاع المعنيين بالأمر على فحوى هذا المنشور وإثبات إطلاعهم عليه،

والسلامة

المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن